وعلى آله كما انه قال من قال كل يوم ثلث مرات صلوات الله على آدم غفر
الله له الذنوب وان كانت اكثر من زبد البحر وكان في الجنة رفيق آدم
عليه الصلاة والسلام واما اذا ذكر من اختلف في نبوتهم
كذي القرنين روي عن عكرمة انه كان نبيا وروي عن وهب
انه كان ملكا والحق انه لم يكن نبيا ولا ملكا ولكن كان عبدا
احب الله فاحبه الله وناصح الله فناصحه الله وكلما روي
عن عكرمة انه كان نبيا والجمهور انه كان حكيما ولم يكن نبيا و
لخضر قال بعضهم انه ولي والاكثرون على انه كان نبيا فقد
قال النووي في الاذكار قال بعض العلماء كل ما يفهم
منه ان يقول صلى الله تعالى على الا نبيا وعليه وقال فيه والذي
اراه ان هذا لا بأس وان الارجح ان يقال رضي الله تعالى عنه و
في شرح الزبد عقلا عن الامام اليافعي واما اذا ذكر من اختلف
في نبوتهم فيقال عليه السلام فقط الفصل الثامن
في النهي عن الصلاة والسلام على غير الانبياء وعلى الملائكة
بلا اتباع اعلم انه اذا لم يرد الامر بالصلاة والسلام على
غير الانبياء من البشر والملائكة بلا اتباع حرام عند
بعضهم ومكروه عند بعضهم واما على سبيل التبع فجائز

فجائز اتفاقا فاقبل صندوبة لما مر احاديث الصحيحة وقد مرنا
به في التشهد ولم يزل السلف عليه خارج الصلاة حتى قال
الامام السبكي في وجوب الصلاة على الآل تبعا روايتان
عن الشافعي والحنابلة والمشهور عندهم انه يجب وعوده يجب
المجموع واذا عرفت كثيرا منهم فيما جاء على ذكر وزيادة على ما مر قال
ابو حنيفة رحمه الله عليه رحمة ولعنة لا يصلي على غير الانبياء والملائكة
وزاد المحيط والخانية وهو قول محمد رحمه الله عليه وقال ابو يوسف
لا بأس قال في البزازية لا يصلي على غير الانبياء والملائكة
لقوله تعالى لا تجعلوا دعاء الرسول بينكم كدعاء بعضكم بعضا
والملائكة ايضا رسل الله تعالى وقال بعض المحققين لقوله عز اسمه
لا تجوز الصلاة على غير الانبياء تبعا له روي عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم اذا اردتم الصلاة على الآل فاتبعوا اباي وزاد ابو
الازهار والصحيح اطلاق الصلاة على غير النبي لا يجوز قال
قاضيخان ويكره ان يصلي على غير النبي وحده ويفعل التارك صلى
على فلان ولو جمع في الصلاة بين النبي عليه الصلاة والسلام
وغيره فيقول اللهم صل على محمد وعلى آله واصحابه جاز لانه
فيه تعظيم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال النووي واذا ذكرت في

Copyright © King Saud University